

8315 - حكم الأكل من طعام تارك الصلاة والاقتراض منه - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

زوج اختي ذلكم الذي ذكرته في السؤال السابق يسكن في قرية بعيدة عنا. واقوم بصلتهم علما ان والدي متوفى وانا الذي احل محله.

فاذا احضروا لي الطعام فهل يصح ان اكل منه؟ واذا اقترحت - 00:00:00

واذا اقترضت منهم مبلغا من المال وعلى طول اقوم بسداده فهل هذا المال يحرم علي اما انت فلا معنى ان تصلهم بالمعروف رضي ان

يهديه الله ويسلم ولا سيما اذا كان فقيرا - 00:00:19

لا بأس ان تحسن اليهم لانها او اختك لا بأس ولعل الله يهديه ويرجع الى الحق باسباب حسن الخلق وطيب عملك معهم وما هو الاقتراض منه ينبغي ان تستغني عنه. ينبغي ان تستغني عنه ما دام بهذه الحالة. ولا ان تعاشره ولا ان تتخذه صاحباً. ولا ان تزوره بل

تهجره - 00:00:35

لعله يتوب لكن اذا احسنت اليه لا بأس اما الطعام ينظر فيه لقي الطعام فاكهة او نحو لا بأس اما ان كان شي يذبح هو الذي ذبحه

بنفسه فذبيحة لا تحل - 00:00:57

فمن كان طعام من غير ذبح لحم من السوق او فاكهة او نحو هذا مما ليس فيه ذبح ولا حرج في قبوله اذا رأيت ذلك وان رأيت رده

اليه من باب الهجر - 00:01:10

من باب اظهار كراهتك لعمله عليه فهذا حسن ان شاء الله. وان رأيت ان قول الهدية فيها مصلحة لتأليفه ودعوته الى التوبة انت بهذا

تجتهد وتعمل ما هو الاصلح لكن مع كراهتك لعمله واجرك اياه - 00:01:24

وتحريك ايام من هذا العمل السيئ لعل الله يتوب عليه باسبابه لان عمله عظيم الجرم شديد الخبث هو ترك الصلاة نعوذ بالله الصلاة

عمود الاسلام من حفظ حفظ دينه ومن ضيعها فهو لباسه واطيعه - 00:01:43

والمقصود ان تعالج الامر بما ترجو فيه الخير مع هجره وعدم زيارته الا على وجه تزوره فيه للدعوة فقط لا للطعام والشراب والانس

معه ولكن تزوره اذا رأيت مصلحة للدعوة - 00:01:59

والتوجيه الى الخير وتحديد غرض الله واخباره بان هذا العمل ردة عن الاسلام في اصح قولين العلماء على هذا السبيل تكون

مأجورا ان شاء الله. اما على سبيل الاتحاد او الانسبه فلا تجره على هذا الوجه. بل يستحق الهجر - 00:02:15

جزاكم الله خيرا - 00:02:31